13

التعليم الدامج في حالات الطوارئ

الوحدة الثالثة عشرة

unesco

مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية
KING SALMAN HUMANITARIAN AID & RELIEF CENTRE

ازدهارُ البلدان كرامةُ الإنسان

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

E/ESCWA/CL2.GPID/2020/MANUAL/M.13

الأهداف

تهدف هذه الوحدة التدريبيَّة إلى إطلاع المشارِكين والمشارِكات على:

كيفيّة تطبيق التعليم الدامج في حالات الطوارئ.

العوائق التي تحول دون تطبيق الدمج في حالات الطوارئ.

مقاربات لمعالجة هذه العوائق.

المبادئ التوجيهية التي أوصت بها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم في حالات الطوارئ.

© 2022 الأمم المتحدة
حقوق الطبع محفوظة

تقتضي إعادة طبع أو تصوير مقتطفات من هذه المطبوعة الإشارة الكاملة إلى المصدر.

توجّه جميع الطلبات المتعلقة بالحقوق والأذون إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، البريد الإلكتروني: publications-escwa@un.org

صدر هذا المنشور بفضل المساهمة السخية التي قدمها مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية - المملكة العربية السعودية.

النتائج والتفسيرات والاستنتاجات الواردة في هذه المطبوعة هي للمؤلفين، ولا تمثل بالضرورة الأمم المتحدة أو موظفيها أو الدول الأعضاء فيها، ولا ترتب أي مسؤولية عليها.

ليس في التسميات المستخدمة في هذه المطبوعة، ولا في طريقة عرض مادتها، ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان من جانب الأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

الهدف من الروابط الإلكترونية الواردة في هذه المطبوعة تسهيل وصول القارئ إلى المعلومات وهي صحيحة في وقت استخدامها. ولا تتحمل الأمم المتحدة أي مسؤولية عن دقة هذه المعلومات مع مرور الوقت أو عن مضمون أي من المواقع الإلكترونية الخارجية المشار إليها.

جرى تدقيق المراجع حيثما أمكن.

لا يعني ذكر أسماء شركات أو منتجات تجارية أن الأمم المتحدة تدعمها.

المقصود بالدولار دولار الولايات المتحدة الأمريكية ما لم يُذكر غير ذلك.

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام باللغة الإنكليزية، والمقصود بذكر أي من هذه الرموز الإشارة إلى وثيقة من وثائق الأمم المتحدة.

مطبوعات للأمم المتحدة تصدر عن الإسكوا، بيت الأمم المتحدة، ساحة رياض الصلح،

صندوق بريد: 8575-11، بيروت، لبنان.

الموقع الإلكتروني: www.unescwa.org

مصادر الصور:

الغلاف: © UNRWA

ص 2: © iStock.com/Radachynskyi

المحتويات

أولاً. التعليم الدامج في حالات الطوارئ

ثانياً. حواجز التعليم الدامج في حالات الطوارئ

ثالثاً. مقاربات للتدخّل ومعالجة الحواجز القائمة

رابعاً. المبادئ التوجيهية التي أوصت بها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم في حالات الطوارئ

أ. التقييم والتحليل والتخطيط

ب. تعبئة الموارد

ج. التنفيذ

د. التنسيق

ه. الرصد والتقييم

خامساً. الرسائل الأساسيّة المستخلَصة

المراجع

أولاً. التعليم الدامج في حالات الطوارئ

تشير اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في المادة 11 منها إلى أن الدول الأطراف "تتعهد، وفقاً لالتزاماتها بمقتضى القانون الدولي، بما فيها القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، باتخاذ كافة التدابير اللازمة لضمان حماية وسلامة الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة الذين يوجدون في حالات تتسم بالخطورة، بما في ذلك حالات النزاع المسلح والطوارئ الإنسانيّة والكوارث الطبيعيّة". ففي هذه الحالات، غالباً ما يتعرّض الأشخاص ذوو وذوات الإعاقة إلى التهميش. كذلك قد يتزايد عدد المصنَّفين من ذوي وذوات الإعاقة أثناء حالات الطوارئ نتيجة ارتفاع عدد المصابين. فقد تسبّب حالات كهذه صدمات نفسيّة وإعاقات جسديّة وحسيّة للأشخاص المعرّضين/ات لها، ما قد يحد من قدرتهم/هنّ على الوصول إلى الاحتياجات الأساسيّة مثل الغذاء والطعام، وكذلك التعليم. ويزداد هذا الأمر صعوبةً خاصَّةً إذا لم تأخذ برامج التدخُّل في حالات الطوارئ احتياجات الفئات المُهَمَّشة في الاعتبار، ومنها الاستمرار في التعليم. لكن ما المقصود بمصطلحَي "حالات الطوارئ" و"التعليم الدامج"؟

يُقصد بحالات الطوارئ حدوث فعل مفاجئ وجدّي يدعو إلى التصرّف العاجل. ويمكن لأي كارثة، سواء أكانت طبيعيّة أم من صنع الإنسان، أن تشكّل حالة طوارئ إنسانيّة، وخاصّة إذا اقتضت الحاجة تقديم مساعدة إنسانيّة دوليّة لدعم السكّان المتضرّرين. وبتعبير آخر، تُعرف حالة الطوارئ الإنسانيّة بأنها الحالة التي تقتضي تقديم الدعم الدولي لتلبية الاحتياجات الأساسيّة للسكّان، مثل الغذاء والماء والمأوى والحماية وغير ذلك من أساسيّات الحفاظ على الحياة. ويتمثّل التعليم في حالات الطوارئ بالبرامج التي تمنح فرصاً تعليميّة في حالات الأزمات لجميع الأشخاص باختلاف مراحلهم العمريّة، مثل برامج التدَخُّل المُبكِّر والتعليم الابتدائي والثانوي والمهني وسواها.

هنا تأتي أهميّة التعليم الدامج في ظلّ حالات الطوارئ. فعرّفت منظّمة الأمم المتّحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) التعليم الدامج بشكل عام بأنّه عمليّة مستمرّة تهدف إلى تحديد الحواجز التي قد تحدُّ من حضور المتعلّمين والمتعلمات ومشاركتهم/هنّ وإنجازهم/هنّ والتغلّب عليها. وبالتالي، يشير التعليم الدامج إلى تغيير النظام التعليمي من خلال تحديد الحواجز وإزالتها، وليس بتغيير الطفل/ة نفسه/ها لكي يـ/تندمج في بيئة تعلميّة غير مرنة، أي تلك المصمّمة لتلبية احتياجات الأشخاص المتشابهين وبالطريقة نفسها. فالتعليم الدامج هو إذاً:

- **مسار مستمر وليس إجراء لمرّةٍ واحدة فقط؛**
- **يهتمّ بتحديد الحواجز التي تعيق قدرة بعض الأطفال على الوصول إلى التعليم على قدم المساواة مع أقرانهم، وإزالتها؛**
- **يشمل جميع المتعلّمين والمتعلّمات ومشاركتهم/هنّ وإنجازهم/هنّ، بمن فيهم ذوو وذوات الإعاقة.**

إنَّ تأمين إمكانيّة الوصول إلى التعليم في حالات الطوارئ للأطفال ذوي وذوات الإعاقة هو أمر في غاية الأهميّة، إذ إنَّ الصعوبات التي غالباً ما تواجه هؤلاء الأطفال في الالتحاق بالتعليم أو الاستمرار فيه في الظروف العادية، تتفاقم في حالات الطوارئ، لا سيما وأن تعليم الأطفال ذوي وذوات الإعاقة لا يُعتبر من ضمن الأولويات في حالات الطوارئ، وخاصّة في حالات النزوح. وبما أنّ هؤلاء الأطفال يشكّلون أقليّة، غالباً ما يزداد تهميش احتياجاتهم/هنّ في حالات النزوح.

قد يصعب في حالات الطوارئ تجهيز المدارس بشكل كامل، لكن قد يكون من الممكن توفير إرشادات للمعلّمين والمعلمات حول كيفيّة التعامل مع التلامذة في البيئات التعلميّة الدامجة. ولا بدّ للجهات المعنية بالتعليم وصناعة القرار من السعي المستمر لتيسير الوصول إلى البيئة التعلميّة ولضمان استفادة الجميع، ولا سيما الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة، من كل تدخّل معتمد. وفي الوقت عينه، لا بدّ من إجراء التعديلات اللازمة لتمكين الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة من الوصول والمشاركة الفاعلة، ففي الغالب لا يتوافر نَهجٌ واحد مناسب للجميع.

الجدير بالذكر أنّ تجارب كثيرة قد أثبتت أن الاستجابة للحالة الطارئة وفرت فرصةً لتحسين المعايير السابقة للتعليم أو أضافت طرقاً ووسائل للتعليم بشكل أفضل، ومنها إشراك الأسر وتفعيل دورها في العمليّة التعليميّة، والتعليم عن بُعد، وتعليم الأقران، وتطوير التعليم المجتمعي، بما في ذلك تحقيق أقصى استفادة من الموارد المحلية المتاحة بالأخص لتوفير التعليم للأطفال غير الملتحقين بأنظمة التعليم النمطية أو غير المستفيدين منها.

من منظور آخر أوسع وأشمل، قد يأتي التعليم الدامج بفوائد على صُعُد أخرى. فالبلدان المتأثّرة بالصراعات المسلّحة والأزمات تواجه تحدّي إعادة بناء النسيج الاجتماعي وترميم التماسك الاجتماعي للمجتمعات المحلّية والأسر التي مزّقتها الحرب وشتتها النزوح وأنهكتها المصاعب الاقتصاديّة والكفاح من أجل البقاء على قيد الحياة. وهنا تبرز أهميّة بناء أرضيّة مشتركة تعزّز التضامن الاجتماعي وتدعم توفير سُبُل العيش. وقد يمثّل دمج الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة ومساندتهم، وبالأخص دمج الأطفال ذوي وذوات الإعاقة في برامج التعليم في حالات الطوارئ، مدخلاً مناسباً ونقطة التقاء شرائح المجتمع المحلّي لبذل جهد مشترك في سبيل إعادة بناء التماسك الاجتماعي وذلك بدءاً من أسهل شريحة تتقبّل الآخر وهي الأطفال، من أجل خلق مجتمع محلّي ومدرسي شامل ودامج للجميع، بغض النظر عن الانتماءات المذهبيّة أو السياسيّة أو العرقيّة أو أشكال الاختلاف كافّة. ولأن عدداً كبيراً من الأطفال والأسر يتأثّر بشكل أو بآخر بهذه المحن والحروب، فإنَّ العمل المشترك لجعل البيئة المحليّة، والتعليميّة خاصّةً، شاملة ودامجة ومرحّبة بالجميع سيساعد في تخفيف العبء عن كلّ أفراد المجتمع المحلّي، وليس الأطفال ذوي وذوات الإعاقة فحسب. وفي الوقت عينه، لا بدّ من إجراء التعديلات اللازمة لتمكين الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة من الوصول والمشاركة الفاعلة، إذ لا يتوافر نَهجٌ واحد مناسب للجميع.

وفي ما يلي عرض لعدد من الحواجز التي تسهم في استبعاد الأطفال ذوي وذوات الإعاقة عن التعليم في حالات الطوارئ، وبعض الحلول التي يمكن اعتمادها لتوفير فرص التعليم لهم/لهنّ.

ثانياً. حواجز التعليم الدامج في حالات الطوارئ

يواجه التعليم الدامج في حالات الطوارئ عدّة حواجز، وبشكلٍ خاص في ما يتعلّق بتعليم الأطفال ذوي وذوات الإعاقة، ومنها:

- بُعد المدرسة عن مكان السكن وعدم توافر وسائل نقل تناسب احتياجات الأطفال ذوي وذوات الإعاقة، ما قد يعيق وصول الأطفال الإناث والذكور على حد سواء؛
- احتمال تهديد الحالة الأمنيّة السائدة لأمان رحلة الذهاب إلى المدرسة والعودة منها؛
- عدم ملاءمة البنية المدرسيّة لاحتياجات الأطفال ذوي وذوات الإعاقة، من ناحية عدم توافر المراحيض الملائمة أو البنية الأساسيّة المُؤمِّنة للوصول؛
- كثافة عدد التلامذة الملتحقين في الصف نفسه، ما يجعل البيئة التعليميّة أقل ملاءمة للأطفال ذوي وذوات الإعاقة؛
- عدم إدراك الأهل والجهات التعليمية أن التعليم حق للجميع في حالات الطوارئ، إضافةً إلى الاعتقاد الخاطئ بعدم إمكانية تعليم جميع الأطفال في حالات الطوارئ، وغياب المختصّين والأماكن المنفصلة لتعليم الأطفال ذوي وذوات الإعاقة، ما يجعل عمليّة تعليم هؤلاء الأطفال غير ممكنة في البيئات السائدة؛

- صعوبة تجهيز المدارس بشكل كامل في حالات الطوارئ، وعدم توافر الموارد التي تساعد على وصول المعلومات إلى جميع التلامذة، مثل الكتب بطريقة برايل أو المطبوعة بطريقة مبسطة وسهلة القراءة أو بحروف كبيرة الحجم؛
- التحاق بعض المتطوّعين/ات أو المجازين غير المدرّبين بالتدريس في حالات الطوارئ؛
- اعتماد مناهج تربويّة في حالات النزوح مختلفة عن تلك المعتمدة في الحالات الطبيعيَّة في الوطن الأم، ما قد يشكِّل صعوبة للتلامذة والمعلّمين/ات على حدٍ سواء؛
- عدم توافر الدعم اللازم للجهات التعليمية لتحديد الاحتياجات الفرديَّة والعامّة للأطفال ذوي وذوات الإعاقة وتلبيتها؛
- قلّة فرص الإرشاد والتدريب والدعم المستمر للمعلّمين/ات لمساعدتهم/هنّ على الوصول إلى جميع التلامذة؛
- احتواء المناهج التربويّة المعتمدة على جوانب تغذّي الخلاف والتعميم السلبي وتنمّي الصراع بين الفئات المختلفة؛
- تصوير الأطفال ذوي وذوات الإعاقة في بعض المناهج المعتمدة كأطفال لديهم قصور ويحتاجون إلى دعم، ما يعرقل تعزيز مبدأ المساواة بين الجميع، وبالتالي تغيير النظرة النمطيّة السائدة لدى الجهات التعليمية والبيئات المحيطة؛
- قلّة وعي الجهات التعليمية بكيفيّة دعم التلامذة الذين يواجهون اضطرابات ما بعد الصدمة، إضافةً إلى قلّة الدعم المتوافر لهؤلاء التلامذة.

لدعم الأطفال في حالات الطوارئ، لا بدّ أولاً من تحديد الحواجز التي تواجه بعض التلامذة ووضع الحلول الملائمة لها، وذلك في سياق تصميم البرامج بحيث تدعم مبدأ التعليم للجميع وخاصّةً الفئات الأكثر تهميشاً ومنها الأطفال ذوو وذوات الإعاقة. وعدم شمول هؤلاء الأطفال في برامج الإغاثة من شأنه أن يفاقم استبعادهم/هنّ عن التعليم، في حين أنَّ الهدف الأساسي لهذه البرامج هو الإغاثة وتأمين التعليم للجميع.

ثالثاً. مقاربات للتدخّل ومعالجة الحواجز القائمة

لا بدّ من تحديد الفئات غير الملتحقة بالتعليم والفئات المهمّشة. ففي الغالب يكون الأطفال ذوو وذوات الإعاقة بشكل عام والإعاقة المزدوجة والحادّة بشكل خاص الأكثر عرضة لعدم الالتحاق بالتعليم أو التسرُّب منه. ويكون ذلك أكثر شيوعاً في حالات الطوارئ. فما المعالجات التي يمكن تطبيقها؟

تقضي الخطوة الأولى بدراسة احتياجات الأطفال وتحديد الحواجز التي تعيق الوصول إلى التعليم، وهذا ما يسمح بالبحث عن التدخّلات الملائمة لتلبية تلك الاحتياجات وتأمين الوصول إلى التعليم. وفي ما يلي بعض الحلول التي يمكن التفكير فيها:

- اعتماد مناهج تربويّة تشجّع على احترام الآخر وتُرسخ مبادئ السلام وحقوق الإنسان والمساواة. ففي مناطق الصِراع، لا بدّ من مراجعة المناهج لكي لا تكون سبباً لتأجيج الخلافات والتفريق بين الأطراف؛
- تحديد الفئات غير الملتحقة بالتعليم، وذلك من خلال التنسيق مع المنظّمات الحكوميّة وغير الحكوميّة، خاصَّةً المعنيَّة بشؤون الإعاقة، لمعرفة ما يجب فعله لتأمين التحاقهم به؛
- تشكيل مجالس تعلميّة محليّة منوّعة الأعضاء، من بينهم الأطفال وأولياء الأمور للمساعدة على معرفة الفئات غير الملتحقة بالتعليم وكيفيّة مساعدتها للوصول إلى التعليم؛

- تحديد الموارد المتوافرة من ماديّة وبشريّة وتجهيزات ووسائل تعليميّة وسواها؛
- توفير إرشادات للمعلّمين والمعلّمات حول كيفيّة التعامل مع التلامذة في البيئات التعلميّة الدامجة؛
- تقييم قدرة المعلّمين والمعلّمات على تصميم برنامج التعليم الدامج وتعديل المناهج التربويّة وطرق التعليم لتصبح في متناول الجميع؛
- تقييم التدريب الذي تلقّاه المعلّمون والمعلّمات للتدريس بطريقة دامجة من ناحية المحتوى والمدى؛
- زيادة الوعي باضطرابات ما بعد الصدمة، وكيفيّة دعم الأطفال الذين يواجهون هذا النوع من الاضطرابات؛
- تقييم المبنى المدرسي لتحديد الأجزاء المؤمّنة للوصول وتلك غير المؤمّنة للوصول، وبالتالي وضع الإجراءات اللازمة لتيسير وصول الجميع إلى المبنى المدرسي؛
- إجراء حملات توعية للبيئات المحلية والجهات التربوية بحقوق الجميع، وخاصّة حقّ الأطفال ذوي وذوات الإعاقة بالتعليم؛
- تعزيز حق الجميع، وخاصّة حقّ الأطفال ذوي وذوات الإعاقة بالتعليم، في الأوساط كافّة؛
- جعل رحلة الأطفال ذوي وذوات الإعاقة من المدرسة وإليها آمنة ومأمونة الوصول، وذلك من خلال تحديد الحواجز القائمة ووضع الإجراءات الملائمة لتذليلها؛
- إجراء لقاءات فرديّة أو جماعيّة للتحدّث عن الحواجز التي يواجهها التلامذة ومناقشة الحلول التي يمكن اعتمادها؛
- تطوير العلاقات بين الأهل والمدرسة لكي يصبح الأهل أكثر انخراطاً في مسيرة تعليم أطفالهم ويسهموا بشكل أكبر في العمل مع المدرسة على تطوير آليّة التعليم؛
- تطوير آليّات التعليم المنزلي، وقد يمثّل ذلك حلاً مناسباً لبعض التلامذة إذا تعذّر وصولهم/هنّ إلى المدرسة القريبة في حالات الطوارئ؛
- الترويج لإمكانية إيجاد طرق مبتكرة لتخطّي التحديات التي تواجه تعليم الأطفال المستبعدين، وخاصّة ذوي وذوات الإعاقة، حتّى لو كانت الموارد محدودة. فيمكن لفريق العمل أن يحفز المجتمع، ولا سيّما المعلّمون والمعلّمات والأهل والأطفال، على التفكير في قضايا الدمج، وأن يقدم النصح والدعم عبر طرح الأفكار حول إزالة العوائق التي تحُول دون تحقيق الدمج وتفعيله. كذلك يمكن إجراء مسح سريع مع لجنة الطوارئ المحليّة أو ممثّلي وممثلات القطاعات المعنيّة في المجتمع المحلّي لدعم المستبعدين/ات عن التعليم من خلال الأسئلة التالية، وهي مستندة إلى دليل الجيب للتعليم الجامع: التعليم في حالات الطوارئ، (متوفر باللغة العربية)، إصدار الشبكة المشتركة بين الوكالات للتعليم في حالات الطوارئ (Inter-agency Network for Education in Emergency-INEE):

  - **من هم الأشخاص المتوافرون لتقديم المساندة والدعم؟**
  - **ما هي المهارات والاهتمامات التي يملكونها؟**
  - **ما هي الأدوات المتوافرة؟**
  - **من يملك المال للمساعدة؟**
  - **كم يملك الناس من الوقت؟**
  - **ماذا يمكن للأطفال الأكبر سِناً أن يفعلوا؟**
  - **هل تتوافر في المنطقة مدارس خاصّة يمكن أن تؤمّن النصح؟**

- تسجيل عوائق الدمج، لكن مع محاولة تركيز اهتمام الناس بشكل أساسي على المساحات والموارد والفرص المتاحة أصلاً؛
- تعهّد الجهات التربوية بمساعدة التلامذة الذين يواجهون صعوبات كونهم الأكثر احتياجاً للدعم؛
- التزام المعلّمين والمعلّمات بتغيير الطرق المعهودة للتعليم وللوصول إلى التلامذة بشكل يضمن وصول التعليم إلى الجميع وبحسب الحاجة؛
- بناء أسس تعاون بين الجهات التربوية لتتمكن من تبادل الدعم، وخاصّة في ما يتعلّق بدمج التلامذة ذوي وذوات الإعاقة؛
- التشارك في الخبرة والنجاحات التي تمّ تحقيقها في ما يتعلّق بدمج التلامذة ذوي وذوات الإعاقة لتعميم الاستفادة؛
- دعم المعلّمين والمعلّمات من خلال توفير التدريب والإرشاد والدعم لتمكينهم/هنّ من الوصول إلى جميع التلامذة؛
- توفير الدعم للتلامذة ذوي وذوات الإعاقة من قِبل المعلّمين والمعلّمات باستخدام الموارد المتوافرة مثل خلايا الأقران (يمكن النظر إلى الوحدة السادسة من هذا الدليل التدريبي لمزيد من المعلومات عن كيفيّة دعم التلامذة ذوي وذوات الإعاقة في البيئات المحدودة الموارد)؛
- تشجيع العاملين/ات في التعليم على بناء عقليّة «حل المشاكل» وعلى خوض التجربة والتعلّم من الخطأ، إذ قد يواجه التلامذة معوّقات مختلفة؛
- استشارة الأطفال ذوي وذوات الإعاقة بشكل مستمر حول ما يجب توافره للتغلب على الحواجز التي تواجههم/هنّ؛
- إنشاء فرص تعليميّة للأطفال الذين تخلَّفوا عن متابعة التعليم بسبب النزوح أو الإصابة مثل التعليم المُسرَّع أو التعليم عبر الإنترنت أو التعلُّم الذاتي؛
- تأمين إمكانيّة الوصول للجميع ومن بينهم الأشخاص ذوو وذوات الإعاقة، سواء أكان ذلك الوصول إلى المباني المدرسيَّة أم إلى المعلومات والخدمات المُقدَّمة وفرص التعليم وسوى ذلك؛
- تأمين الملابس والطعام أو الإحالة إلى مصادر دعم يمكنها توفير ذلك للأطفال الذين لا يستطيعون ارتياد المدرسة بسبب الفقر المدقع أو لأسباب أخرى مثل عدم وجود من يُقدِّم لهم الرعاية؛
- شراء وسائل مساعدة تعليميّة، وعند الحاجة إيجاد وتطوير أو شراء أدوات مساعدة ومعيّنات (مثل أدوات استخدام لغة البرايل)؛
- النظر في ما إذا كانت الحاجة تقتضي تطبيق برنامج تعليم مسرّع (Accelerated Learning Programme-ALP) للأطفال الذين خسروا الكثير من التعليم؛ هذا البرنامج يحقق أهداف المنهاج النظامي ويوصل مضمونه إلى الأطفال بطريقة مرنة وغير رسميّة ومركّزة، ومن المفترض أن يضمن قدرة الأطفال على الانخراط من جديد في أي نوع من التعليم الرسمي المتاح عندما يصبحون قادرين على ذلك؛
- وضع خطط للربط مع استجابات قطاع الصحّة لكي يُتاح إجراء الكشف الصحّي خلال برامج التعليم أثناء الطوارئ، أو إحالة من هم غير ملتحقين بالتعليم نتيجة مشكلة صحيّة لتلقيّ العلاج. ويساعد الفريق الصحّي على معرفة الأطفال الذين يتأثّر تعلّمهم/هنّ أو مشاركتهم/هنّ بالمرض أو بصعوبات سمعيّة أو بصريّة أو حركيّة، أو يواجهون مشاكل طبيّة قد تعيق حصولهم/هنّ على التعليم. وفي مرحلة التصميم، يجب إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأطفال المتأثّرين بأمراض عقليّة أو باضطرابات وضغوطات ما بعد الصدمة، بغية تأمين التدخّلات المناسبة.

رابعاً. المبادئ التوجيهية التي أوصت بها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشأن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في التعليم في حالات الطوارئ

أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (Inter-Agency Standing Committee-IASC) في عام 1992، وهي أرفع منتدى لتنسيق العمل الإنساني، تضم رؤساء ورئيسات 18 منظمة، منها منظمات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات غير تابعة لها، مهمتها تنسيق جهود الاستجابة وتحديد الأولويات ووضع السياسات لتعزيز العمل الإنساني في حالات الطوارئ. وقد أصدرت اللجنة الدائمة في عام 2019 المبادئ التوجيهية بشأن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني، حيث خصصت فصلاً للتعليم والقضايا المرتبطة به (وهو متوفر باللغة العربية، وتقع في الصفحة 88 منه التوصيات المدرجة أدناه).

وقبل عرض هذه الإرشادات، لا بد من تعريف المراحل الثلاث التي حددتها المبادئ التوجيهية للتدخل وإدارة الطوارئ، قبل حدوثها وخلالها وبعد انتهائها، إذ أن كلاً من هذه الإرشادات يشير إلى أيٍّ من هذه المراحل يعود تطبيقه:

- **الاستعداد:** وهو العمل الذي يسبق حالات الطوارئ، للاستعداد للتعامل مع هذه الحالات مثل التخطيط والتحضير لتأمين السلامة العامّة؛
- **الاستجابة:** وهي تُمثِّل إجراءات الاستجابة للحد من الخسائر والإصابات البشريّة عند حدوث حالات الطوارئ؛
- **التعافي:** وهو يُمثِّل الإجراءات المتخذة ما بعد حالات الطوارئ للعودة إلى الوضع الطبيعي.

وفي ما يلي عرض للإجراءات الخمسة التي أوصت بها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات:

أ. التقييم والتحليل والتخطيط

- التعاون مع المنظمات المعنية بالأشخاص ذوي وذوات الإعاقة لإجراء تقييم لتحديد الحواجز التي تحرم الأطفال والشباب والمتعلّمين البالغين من ذوي وذوات الإعاقة من فرص التعليم وتحليل هذه الحواجز، وذلك بالتنسيق مع القطاعات الأخرى (مثل الجهات المعنيّة بحماية الطفل، والصحّة النفسيّة والدعم النفسي الاجتماعي، والمياه والصرف الصحّي والنظافة العامة، من أجل تعزيز التنسيق بين البرامج وتجنّب سوء التقييم؛ (الاستجابة)
- تكييف **مجموعة أدوات تقييم احتياجات التعليم المشترك**، التي وضعتها مجموعة التعليم العالميّة من أجل: (1) الحؤول دون استبعاد التلامذة ذوي وذوات الإعاقة من الأنظمة التعليمية القائمة؛ (2) ضمان توفير التسهيلات المعقولة عند الحاجة؛ (3) توضيح آثار الأزمة على المتعلّمين والمتعلّمات من ذوي وذوات الإعاقة وعلى نظام التعليم؛ (4) تحديد الثغرات في القدرات وفي توفير التعليم الدامج للإعاقة؛ (الاستعداد)
- وضع خطة للإجراءات الخاصة بتعزيز أنظمة التعليم الدامج (للحصول على أفكار وموارد عمليّة، يرجى الرجوع إلى **دليل الجيب للمتعلّمين من ذوي وذوات الإعاقة**، الذي أصدرته الشبكة المشتركة بين الوكالات للتعليم في حالات الطوارئ INEE)؛ (الاستعداد والاستجابة)
- مراجعة مجموعة واسعة من مصادر البيانات لتحليل القدرات والثغرات في التعليم الدامج؛ (الاستعداد)
- إنشاء آليّة إحالة لتزويد التلامذة ذوي وذوات الإعاقة وأسرهم/هنّ بأشكال محدّدة من المساعدة، تشمل الدعم النقدي، والأجهزة التعويضيّة، وخدمات الحماية، وما إلى ذلك. (الاستعداد والاستجابة والتعافي)

ب. تعبئة الموارد

- تحديد الموارد المحليّة وتعبئتها (وسائل النقل المناسبة لذوي وذوات الإعاقة، والبرامج المجتمعيّة، وأشكال أخرى من المساعدة) لزيادة الوصول إلى التعليم الدامج؛ **(الاستعداد والاستجابة)**
- تأمين التمويل وإعداد ميزانيّة دامجة تخصص الموارد اللازمة لتوفير إمكانيّة الوصول والدمج؛ **(الاستجابة والتعافي)**
- ضمان إدراج الموارد اللازمة للتعليم الدامج والبنى الأساسيّة التي تتيح الوصول للجميع والأجهزة المساعِدة، وكذلك لتوفير التسهيلات المعقولة. **(الاستجابة والتعافي)**

ج. التنفيذ

- تطوير استراتيجيّات الاستجابة، بالتعاون مع المنظّمات المعنية بالأشخاص ذوي وذوات الإعاقة، التي تزيل حواجز محدّدة يواجهها التلامذة ذوو وذوات الإعاقة وتعيق دمجهم/هنّ في التعليم؛ **(الاستجابة)**
- توعية موظّفي المؤسسة التعليمية (بمن فيهم المعلّمون/ات وسائقو/ات المدرسة وموظّفو/ات مطعم المدرسة) بشأن التعليم الدامج واستخدام الأجهزة المساعدة (ورصد استخدامها)، إضافةً إلى إعداد جداول للصيانة الدوريّة؛ **(الاستعداد والاستجابة)**
- إذكاء وعي المجتمعات بأهميّة التعليم الدامج والحاجة إلى مكافحة التمييز وإلصاق وصمة العار؛ **(الاستعداد والاستجابة والتعافي)**
- تطوير مواد تعليميّة دامجة ومناسبة ثقافياً وتشمل جميع المتعلمين والمتعلّمات؛ **(الاستعداد والاستجابة والتعافي)**
- ضمان اتّباع الجهات الهندسية والمعمارية نهج التصميم الشامل عند بناء المدارس وغيرها من المرافق. **(الاستعداد والاستجابة والتعافي)**

د. التنسيق

- إشراك المنظّمات المعنية بالأشخاص ذوي وذوات الإعاقة في آليّات التنسيق التعاوني المشتركة بين الوكالات؛ **(الاستعداد والاستجابة والتعافي)**
- إنشاء مسارات إحالة تربط الأشخاص ذوي وذوات الإعاقة بالخدمات المتخصّصة، مثل الفحص وتحديد الإعاقة وعلاج مشاكل النطق، وذلك من أجل تعزيز التعليم الدامج وتحديد التلامذة الذين يحتاجون إلى دعم معيَّن؛ **(الاستعداد)**
- العمل مع برامج التحويلات النقديّة لإزالة الحواجز الماليّة، مثل تكاليف النقل والأجهزة المساعدة، التي تمنع الأسَر التي تضم أطفالًا ذوي إعاقة من الوصول إلى الفرص التعليميّة، وفي هذا الصدد العمل أيضاً مع برامج تأمين سُبُل العيش لضمان تمكين هذه الأسَر من تغطية هذه التكاليف على المدى الطويل؛ **(الاستجابة والتعافي)**
- التنسيق مع الجهات الفاعلة في مجال التغذية لتوفير معلومات يمكن الوصول إليها عن التغذية، ولدعم ممارسات التغذية الجيّدة للأطفال ذوي وذوات الإعاقة، إضافةً إلى المساعدة على إنشاء آليّات يمكن أن توفر مثل هذا الدعم للأطفال ذوي وذوات الإعاقة الذين هم خارج المدرسة أو يتلقّون التعليم في المنزل. **(الاستجابة والتعافي)**

هـ. الرصد والتقييم

- جمع بيانات مرجعية حول التحاق الأطفال ذوي وذوات الإعاقة بالمدارس، بهدف تسهيل عمليّة الرصد على مستوى البرنامج وعلى المستوى الوطني؛ والدعوة من خلال الممارسة الجيدة إلى إدراج أداة تقييم الأداء الوظيفيّ للأطفال، التي طورتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) بالتعاون مع فريق واشنطن المعني

بإحصاءات الإعاقة في عام 2016، ضمن نظام المعلومات الوطني لإدارة التعليم؛ **(الاستعداد والتعافي)**

- الاستعانة بكتيّب "**الحد الأدنى لمعايير التعليم: الجهوزية، الاستجابة، التعافي**" (متوفر باللغة العربية) الذي وضعته الشبكة المشتركة بين الوكالات للتعليم في حالات الطوارئ، كأداة مفيدة لتحديد مدى الدمج في البرامج التربويّة في حالات الطوارئ؛ **(الاستجابة)**
- رصد فعالية تدابير الحماية والوقاية للتلامذة ذوي وذوات الإعاقة؛ **(الاستجابة والتعافي)**
- إشراك التلامذة ذوي وذوات الإعاقة وأولياء الأمور والمنظّمات المعنية بالأشخاص ذوي وذوات الإعاقة في رصد الأنشطة التعليميّة وتقييمها، ومشاركة نتائج هذه التمارين ومناقشتها؛ **(الاستجابة والتعافي)**
- تطوير نظام إدارة المعرفة لتبادُل طرق التعلّم والممارسات الجيّدة في التعليم الدامج، وإنشاء أنظمة دعم بين المدارس لتعزيز قدراتها. **(الاستعداد والاستجابة والتعافي)**

نشاط

يرجى تحديد ما إذا كانت العبارات التالية صحيحة أو خاطئة:

- إنّ اضطرابات ما بعد الصدمة لها أثر في استمرار الأطفال في التعليم؛
- في حالات الطوارئ يمكن اعتماد منهاج واحد لتأمين الوصول إلى التعليم لجميع الأطفال ذوي وذوات الإعاقة؛
- لا يمكن للأطفال المنقطعين عن التعليم متابعة تعليمهم/هنّ بعد فترة الانقطاع؛
- لا ضرورة لوضع انخراط الأطفال ذوي وذوات الإعاقة في التعليم في حالات الطوارئ ضمن أولويّات التدخّلات المعتمدة؛
- لا بدّ من السعي لجعل البيئة مؤمِّنة لوصول الجميع، وكذلك إجراء التعديلات اللازمة وتقديم الدعم الذي قد يحتاجه بعض الأطفال ذوي وذوات الإعاقة، الأمر المكمّل لمسيرة إنشاء البيئة المؤمِّنة للوصول.

التحقق من الإجابات

صح، خطأ، خطأ، خطأ، صح.

خامساً. الرسائل الأساسيّة المستخلَصة

- إنَّ الأطفال ذوي وذوات الإعاقة هم من الفئات الأكثر عرضة للتهميش في حالات الطوارئ، لذا يجب وضع تعليمهم/هنّ ضمن أولويّات برامج الإغاثة في هذه الحالات؛
- لا بدّ من دراسة احتياجات الأطفال ذوي وذوات الإعاقة من أجل تلبيتها والبحث عن العوامل التي تعيق وصولهم/هنّ إلى التعليم؛
- من المهم جداً العمل بالشراكة مع المنظّمات المعنية بالأشخاص ذوي وذوات الإعاقة ومع المعلّمين والمعلّمات، والأهالي، والأطفال، والجهات المسؤولة وموظّفي وموظفات المنظّمات غير الحكومية لطرح الأسئلة التالية ومحاولة الإجابة عليها:

  - **مَن هم الأطفال غير الملتحقين بالتعليم ولماذا؟**
  - **ما هي مُعوِّقات وحواجز المشاركة والتعلُّم؟**
  - **من يواجه هذه المُعوِّقات والحواجز؟**
  - **كيف يمكن التقليل من هذه الحواجز والمُعوِّقات أو إزالتها؟**
  - **ماذا يمكن أن نفعل جميعاً في البداية لتحسين الوضع؟ ثمّ نسأل: ماذا يمكننا أن نفعل بعد ذلك؟**
  - **ما هي الموارد المتوافرة لدعم المشاركة والتعلُّم؟**

- حق الجميع في التعليم هو مبدأ أساسي ولذلك يجب أن يُؤخَذ دمج الأطفال ذوي وذوات الإعاقة وتعليمهم/هنّ في الاعتبار في جميع مراحل إدارة الطوارئ من الاستعداد إلى الاستجابة فالتعافي.

المراجع

الشبكة المشتركة بين الوكالات للتعليم في حالات الطوارئ (2010). الحد الأدنى لمعايير التعليم: الجهوزية، الاستجابة، التعافي. نيويورك. متاح على الموقع: https://inee.org/sites/default/files/resources/INEE_Minimum_Standards_Handbook_2010_Arabic_%28HSP%29.pdf

_____ (2009). دليل الجيب للتعليم الجامع: التعليم في حالات الطوارئ. نيويورك: الشبكة المشتركة بين الوكالات للتعليم في حالات الطوارئ. متاح على الموقع: https://inee.org/sites/default/files/resources/INEE_Pocket_Guide_Inclusive_Education_AR.pdf

الشبكة المشتركة بين الوكالات للتعليم في حالات الطوارئ ومجموعة التعليم التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (2011). الحزمة التدريبية الموحدة-الوحدة 15: التعليم الجامع في حالات الطوارئ. متاح على الموقع: https://inee.org/resources/eie-harmonized-training-module-15-inclusive-education

اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (2019). المبادئ التوجيهية بشأن إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني. نيويورك: اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات. متاح على الموقع: https://interagencystandingcommittee.org/system/files/2020-07/IASC%20Guidelines%20on%20the%20Inclusion%20of%20Persons%20with%20Disabilities%20in%20Humanitarian%20Action%20%28Arabic%29.pdf

منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) (2017). التوجيه الخاص بإدماج الأطفال من ذوي الإعاقة في العمل الإنساني. نيويورك: اليونيسف. متاح على الموقع:/https://sites.unicef.org/disability/emergencies/downloads/UNICEF_Education_Arabic.pdf

منظمة الأمم المتحدة للطفولة وفريق واشنطن المعني بإحصاءات الإعاقة (2016). أداة تقييم الأداء الوظيفي للأطفال. متاح على الموقع: https://data.unicef.org/resources/module-child-functioning/

Age and Disability Consortium (2018). Humanitarian inclusion standards for older people and people with disabilities. Chapter on “Education inclusion standards”, p. 230. Available at: https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Humanitarian_inclusion_standards_for_older_people_and_people_with_disabi....pdf

Inter-agency Network for Education in Emergencies (INEE) (2010). INEE Pocket Guide to Supporting Learners with Disabilities. Geneva: INEE c/o UNHCR. Available at: https://inee.org/sites/default/files/resources/INEE_Pocket_Guide_Learners_w_Disabilities_EN.pdf

United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization (UNESCO) (2017). A guide for ensuring inclusion and equity in education. Paris: UNESCO. Available at: https://unesdoc.unesco.org/ark:/48223/pf0000248254

United Nations High Commission for Refugees (2021). Education Emergency Standard (Version 1.8, dated 30-03-2021); and Education in Emergencies (Version 1.7 dated 30-03-2021). Available at: https://emergency.unhcr.org/entry/115412/education-emergency-standard

21-00022